/ صفحه 302/

الصلاة وآتوا الزكاة " و" من شهد منكم الشهر فليصمه " و" ذروا ما بقي من الربا " و" حرمت عليكم الميتة والدم " و" الذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم " و" وأشهدوا إذا تبايعتم " و" □ على الناس حج البيت " و" أفيضوا من حيث أفاض الناس " و" هل أنتم منتهون " و" ابتلوا اليتامي حتى إذا بلغوا النكاح " وسائر أوامر القرآن، وإنما لجأ من لجأ هذه المضايق في مسألة أو مسألتين، تحكموا فيهما وقلدوا فاضطروا إلى مكابرة العيان، ودعوى خروج النساء من الخطاب بلا دليل … وقد قال ا□ تعالى: " وإنه لذكر لك ولقومك " وقال أيضا: " وأنذر عشيرتك الأقربين " فنادى (عليه السلام) بطون قريش بطنا ً بطنا، ثم قال يا صفية بنت عبد المطلب، يا فاطمة بنت محمد! فأدخل النساء مع الرجال في الخطاب الوارد كما ترى … وعن أم سلمة زوج النبي صلى ا□ عليه وسلم أنها قالت: " كنت أسمع الناس يذكرون الحوض، ولم أسمع ذلك من رسول ا□ صلى ا□ عليه وسلم، فلما كان يوم من ذلك، والجارية تمشطني، فسمعت رسول ا□ صلى ا□ عليه وسلم يقول: " أيها الناس " فقلت للجارية: استأخري عني، قالت إنما دعا الرجال ولم يدع النساء، فقلت: إني من الناس ". " …. واحتج بعضهم بقوله تعالى: " إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات " فالجواب وبا□ تعالى التوفيق. إنه لا ينكر التأكيد والتكرار، وقد ذكر ا□ تعالى الملائكة ثم قال: " وجبريل وميكال " وهما من الملائكة، ويكفي من هذا ما قدمنا من أوامر القرآن المتفق على أن المراد بها الرجال والنساء معا، بغير نص آخر، ولا بيان زائد إلا اللفظ. وكذلك قوله: " واستشهدوا شهيدين من رجالكم "، بيان جلي على أن المراد بذلك الرجال والنساء معا ً، لأنه لا يجوز في اللغة أن يخاطب الرجال فقط، بأن يقال لهم: " من رجالكم ". وإنما كان يقال من أنفسكم. وبا□ تعالى التوفيق.